

قانون رقم ١٦٢ لسنة ٢٠٢٣

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٦
بإنشاء هيئة المحطات النووية لتوليد الكهرباء

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يستبدل بنصي المادتين (٢ / بند د ، ٧ / فقرتان ثالثة ورابعة) من القانون

رقم ١٣ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة المحطات النووية لتوليد الكهرباء النصان الآتيان :

مادة (٢ / بند د) :

تنفيذ مشروعات محطات القوى النووية ومحطات تحلية المياه بالطاقة النووية والمشروعات المرتبطة بهما أو المترتبة عليهما أو المتفرعة عنهما وتملكها وتشغيلها وإدارتها طبقاً لأحدث الأساليب العلمية والتكنولوجية والواقية والبيئية سواء كان التشغيل والإدارة بنفسها أو عن طريق الغير من تكلفه بذلك .

مادة (٧ / فقرتان ثالثة ورابعة) :

ويعفى المقاولون والمقاولون من الباطن والموردون من جميع الضرائب والرسوم المستحقة بسبب تنفيذ التزاماتهم طبقاً للعقود الخاصة بتنفيذ مشروعات الهيئة .

ويعفى المقاولون والمقاولون من الباطن الأجانب من الالتزام بالحد الأدنى لنسب توزيع الأرباح ، والحد الأقصى لعدد العمالة الأجنبية ، وذلك فيما يخص تنفيذ التزاماتهم طبقاً لعقود تنفيذ مشروعات المحطات النووية ، كما يتم إعفاؤهم والعاملين الأجانب لديهم من الخضوع لأحكام قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ ، مع التزام صاحب العمل بأداء الاشتراكات المستحقة

عن العاملين المصريين لديه وفقاً لأحكام القانون المشار إليه ، وتشمل الحصة التي يلتزم بها والحدة التي يلتزم باقتطاعها من أجر المؤمن عليه .

(المادة الثانية)

تضاف فقرة أخيرة إلى نص المادة ١٩ () من القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٦ المشار

إليه ، نصها الآتي :

مادة (١٩) فقرة أخيرة () :

ويجوز نقل أو ندب أو إعارة العاملين بالهيئة إلى الجهاز الإداري للدولة أو الهيئات أو الوحدات الاقتصادية التابعة لها ، أو الشركات المملوكة للدولة التابعة لقطاع الكهرباء بعد العرض على الوزير المختص وبالتنسيق مع الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ، وذلك وفقاً لما تقرره لائحة نظام العاملين بالهيئة ، مع احتفاظهم بذات أوضاعهم الوظيفية والمالية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ المحرم سنة ١٤٤٥ هـ

الموافق ٦ أغسطس سنة ٢٠٢٣ م

عبد الفتاح السيسى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٨/٧ - ٢٥١٣٤